

597 | حكم شهادة الزور وكيفية التوبة منها | نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

انه شهد مع اناس عدة مرات ان لهم اراض وان في تلك الاراضي غرف ومساكن بينما فهي اراض بيضاء ليس فيها مساكن كما يقول. فيسأل عن الحكم والحالة هذه ولا سيما وقد تكرر

طمنه ذلك نعوذ بالله من ذلك. هذه شهادة الزور التي شدد فيها الرب عز وجل وشدد فيها النبي صلى الله عليه وسلم. قال الله جل وعلا من الاوثان واجتنبوا قول الزور. فالواجب على المؤمن ان يحذر ذلك فاية الحذر. وقال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر كما يقولون بلى يا رسول الله. قال الاشرار بالله وبر الوالدين. وكان متكأ فجلس فقال الا وقول الزور الا وشاهد الزور في افساد الذنوب من اكبر الكبائر. وقال ايضا عليه الصلاة الكبائر الشرك بالله. وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة النور هذه الكبيرة العظيمة عليه اسمها وعليه ان يغرم لمنشود عليهم ما فوتها رسالته. اذا كانت فوتت عليهم مالا او غربتهم مالا فان واجب عليه ان يهرب لهم ما حصل تفويضه عليهم بشهادته. اما اذا كانت لم تقبل

او لم يترتب عليها شيء فانما عليه التوبة فقط. الرجوع الى الله واناوبة اليه والندم على ما مضى. والعزم الصادق الا يعود في ذلك ويكفي ذلك فان الله عليه. يا الله. اما ان كان ترتب على شيء من الظلم للناس فان عليه ان يغرم لهم ما ظلموا بسبب اسباب شهادات مع التوبة والاستغفار والندم العظيم ونقاء من هذا الشيء وعدم فعله في المستقبل مع الندم على الماضي والاسف على ما مضى ومعاذ الصادق الا يعود في ذلك خوفا من الله وتعظيما لله سبحانه وتعالى. واذا تحللهم وسمحوا عنه فلا بأس لا يعطيهم حقهم واما يتحلى لهم. جزاكم الله خيرا يبدو آآ سماحة الشيخ من رسالته ان الشهادة كانت من اجل لمقاضاة بينهم وبين البلدية. ما هو باين. نعم. نعم. ظاهر هذا ظاهر يعني والحكم لا يتغير ظاهر بما ان ورغم في الارض. نعم. وهنا هو كاذب نسأل الله العافية. على كل ما ما يتغيره. لا يتغير الحكم. جزاكم الله خيرا